

الأصل المعروف بالمبسوط

مائتي درهم وأربعين درهما ففي المائتين خمسة دراهم وفي الأربعين درهم كذلك بلغنا عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يأخذ أبو حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد ما زاد على
المائتين شيء فبحساب